

## وزارة الخارجية

قرار بشأن الاتفاق الموقع بين حكومتى الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية بولندا الشعبية بشأن توريد الآلات والمعدات التعدينية مقابل فوسفات

وزير الخارجية

بعد اطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢٧٨١ لسنة ١٩٦٥ الصادر بتاريخ ٢١ أغسطس سنة ١٩٦٥ بشأن الموافقة على الاتفاق بين حكومتى الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية بولندا الشعبية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٦٤

### قرار :

مادة جيدة - ينشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق الموقع بين حكومتى الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية بولندا الشعبية بشأن توريد الآلات والمعدات التعدينية مقابل فوسفات الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٦٤، ويعدل به من تاريخ التوقيع ما

محمود رياض

### اتفاق

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة بولندا الشعبية فى شأن توريد الآلات والمعدات التعدينية مقابل الفوسفات

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة بولندا الشعبية آخذتين فى الاعتبار الصلات الودية للعلاقات الاقتصادية والتجارية والتعاون لفتى المتبادل بين البلدين على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة قد اتفقتا على ما يلى :

### (المادة الأولى)

تسبب حكومة بولندا الشعبية بتكثيف مؤسسات التجارة الخارجية بها بموجب البنود والشروط المذكورة فيما بعد فى هذا الاتفاق من القيام بالتوريد وفقاً للرقم (١) الملحق بهذا الاتفاق للآلات والمعدات والسلع كالمواسير والحبال والقضبان والكابلات الخاصة بالمعدات الموردة وإعداد المشروعات والرسومات والأعمال الجيولوجية والخدمات الفنية الخاصة بصناعة التعدين فى الجمهورية العربية المتحدة بقيمة تقدر بحوالى ٣٠ ملايين مليوناً من الدولارات الأمريكية .

رقم	السلع	القيمة بالألف دولار أمريكى
٤٤	صودا كاوية	٤٠٠
٤٥	كاريد الكالسيوم	٣٠٠
٤٦	قفونية	٥٠
٤٧	كبريت	١٠٠٠ طن
٤٨	جبس	١٥٠
٤٩	زبدة ولبن جاف	١٥٠
٥٠	أسماك ولحوم معلبة وأسماك مدخنة	٢٠٠
٥١	قماوى بطاطس	٤٥٠
٥٢	تيج	٢٠٠
٥٣	ديكسترين ونشا بطاطس	٣٠
٥٤	خيول للركوب	للتذكرة
٥٥	مواشى للتربية	١٥٠
٥٦	سكر	١٠٠٠٠ طن
٥٧	كازئين	١٥٠
٥٨	فراخ مجمدة	٢٥٠
٥٩	فحم حجرى	٣٠٠
٦٠	خشب ابلاكاش - خشب فبر (الواح)	
٦١	وخشب زان	٣٠٠
٦٢	الواح من الباغه (البالكيت)	٥٠
٦٣	أوراق مختلفة تشمل : كارتون - مانبلا - بارشمنت	٢٠٠
٦٤	أدوات مكتبية	٢٥
٦٥	بطاريات جافة	١٠٠
٦٦	مشحذات وقواشط ومواد للحو	١٥٠
٦٧	بطاريات سيارات	١٠٠
٦٨	محبوط من الكتان - ستائر - وأقمشة	
٦٩	من البلاستيك والبترول	للتذكرة
٧٠	بانيوحمام	٢٠
٧١	أدوات للرياضة وصيد السمك وذخيرة للصيد	للتذكرة
٧٢	أدوات منزلية	٢٠٠
٧٣	شعر خشن حيوانى	١٥
٧٤	متنوعات	٢٠٠

( المادة الثانية )

تتعهد حكومة الجمهورية العربية السورية (المتجددة) بأن تمكن الهيئات المختصة بها بموجب الشروط والبنود المذكورة فيما بعد في هذا الاتفاق من إمداد الموردين في جمهورية بولندا الشعبية بالفوسفات وفقاً للرقم (٢) الملحق بهذا الاتفاق بقيمة تقدر بحوالي ٣٠ ثلاثين مليوناً من الدولارات الأمريكية.

( المادة الثالثة )

تصدر الحكومتان رخص الاستيراد والتصدير للبضائع السابق ذكرها للملحقين الأول والثاني. وتصدر الرخص السابقة مميّزة مع القوانين الخاصة بالفاقة في كلا البلدين.

( المادة الرابعة )

ينص في شروط العقود الخاصة التي تهتم بين مؤسسات التجارة الخارجية البولندية والهيئات المختصة في الجمهورية العربية المتحدة على جميع البيانات المتعلقة بتوريدات البضائع المذكورة في المادتين الأولى والثانية من هذا الاتفاق.

وتهتم الهيئات المختصة في كلا البلدين العقود الخاصة وتقوم بالإجراءات الرسمية اللازمة في الوقت المحدد من أجل تنفيذ التوريدات.

وتبرم مقدما بين الطرفين المختصين عقوداً سنوية عن توريدات الفوسفات تتضمن الأسعار.

كما تهتم العقود على أساس السعر ( فوب ) من الموانئ البولندية بالنسبة للبضائع البولندية. ( وفوب ) من الجمهورية العربية المتحدة بالنسبة للفوسفات. وتكون الموانئ التي يتفق عليها سلفاً صالحة لشحن البضائع المذكورة أيضاً.

( المادة الخامسة )

يتفق الطرفان المختصان في كلا البلدين على أسعار البضائع الرئيسية والفوسفات الذي يورد بموجب هذا الاتفاق على أساس أسعار المنافسة في الأسواق العالمية.

( المادة السادسة )

تؤدي المبالغ المذكورة في العقود والفواتير الخاصة بهذا الاتفاق وكذلك مستندات وأوامر الدفع المترتبة عن العقود السابقة بالدولارات الأمريكية.

( المادة السابعة )

تكون التوريدات التي يقوم بها كل من الطرفين في حدود هذا الاتفاق خالصة لاستعمال الطرف الآخر فقط داخل إقليمه ولا يكون له الحق في إعادة تصديرها إلى بلد ثالث.

( المادة الثامنة )

إذا طلب الجانب العربي توريد آلات ومعدات من دول ثالثة غير تلك الآلات والمعدات التي يقدمها الموردون البولنديون لكل مشروع نص عليه هذا الاتفاق فإن هذه التوريدات يدفعها الجانب العربي بالدولارات الأمريكية الحرة أو بأية عملة قابلة للتحويل يتفق عليها بين الجانبين المختصين. وتكون شروط الدفع الخاصة بالاستيراد من بلد ثالث هي نفسها التي تسري على الجانب البولندي من جانب البلد الثالث.

( المادة التاسعة )

( ١ ) يزدى بالدولارات الأمريكية المدفوعات المستحقة عن توريدات لبضائع الرئيسية والمدفوعات المتعلقة بمشروعات الأعمال والرسوم وكذلك المدفوعات الخاصة بالأعمال الجيولوجية والتجديبات الفنية المترتبة بوفاء عقود التوريد الخاصة بالبضائع الرئيسية بموجب هذا الاتفاق وذلك بموجب خطابات ضمان قابلة للتجزئة وغير قابلة للرجوع تم فتحها البنك المركزي المصري بالقاهرة لصالح مشروعات التجارة الخارجية البولندية مع بنك هاندلوي بوارسو ( ش . م ).

( ٢ ) وتؤدي بالدولارات الأمريكية جميع المدفوعات المستحقة عن توريدات الفوسفات بموجب هذا الاتفاق بموجب خطابات ضمان قابلة للتجزئة وغير قابلة للرجوع فيها يفتحها بنك هاندلوي بوارسو ( ش . م ) لصالح الهيئات المصرية المختصة مع البنك المركزي المصري بالقاهرة.

( ٣ ) وتفتح خطابات الضمان المذكورة خلال شهرين يوماً تلياً من تاريخ توقيع كل عقد خاص وتدفع وفقاً لتفاصيل المادة الثانية عشرة من هذا الاتفاق بموجب بوالص ومستندات الشحن أو أية مستندات منصوره هافي كل عقد على حدة.

( المادة العاشرة )

تودع فواتير المدفوعات المستحقة بموجب هذا الاتفاق لأي من الطرفين في الحسابات المذكورة في المادة الثانية عشرة من هذا الاتفاق.

( المادة الحادية عشرة )

( ١ ) تودع المدفوعات المحلية التي تحتاجها مؤسسات التجارة الخارجية البولندية اللازمة لتغطية جميع النفقات والمصروفات في الجمهورية العربية المتحدة والتي تتعلق بالرفاه وتنفيذ جميع العقود المبرمة في نطاق هذا الاتفاق في الحسابات المذكورة في المادة الثانية عشرة، وتقاضاهم مؤسسات التجارة الخارجية البولندية بموجب المستندات الائتمانية وأوامر المدفوعات، والتحصيلات المستندية أو الشيكات وفقاً لنصوص الترتيبات الفنية التي تعقد بين البنك المركزي المصري بالقاهرة وبنك هاندلوي بوارسو ( ش . م ).

( ٢ ) لا يجوز أن تزيد المدفوعات المحلية السالفة عن قيمة الأعمال الجيولوجية والخدمات الفنية المنصوص عليها في العقود الخاصة.

وفي حالة عدم تسوية الميزان الحسابي المذكور - بعد فوات المدة الأخيرة - فإن الجانب المدين يقوم بدفعه للجانب الدائن بنفس الطريقة التي تؤدي بها جميع المدفوعات الناتجة من المعاملات التجارية التجارية بالبلدين .

#### ( المادة الخامسة عشرة )

في حالة حدوث أى تغيير في الاحتواء الذهبي للدولار الأمريكى الذى در في الوقت الحاضر بما يساوى ٨٨٨٦٧١ جراما من الذهب الخالص من رصيد القيم غير المستعملة للتوريدات المنصوص عليها في السادتين الأولى والثانية لهذا الاتفاق ورصيد الحسابات المقدرة بالدولارات الأمريكية والقائمة طبقا للمادة الثانية عشرة من هذا الاتفاق والفائدة المستحقة وجميع الالتزامات المؤجلة والمستحقة بالدولارات الأمريكية المتعلقة بالمقود النافذة في نطاق هذا الاتفاق في تاريخ تغيير الاحتواء الذهبي - تملك كلها تبعا لذلك لضمان أن القيمة السابقة المقومة بالذهب في بدون تغيير .

#### ( المادة السادسة عشرة )

اتفقت الحكومتان على أن تستشير كل منهما الأخرى بالنسبة لأية مسألة تثار حول هذا الاتفاق من أجل تأكيد تنفيذ هذا الاتفاق وبشكلان هذا الغرض لجنة اتصال تجتمع بالتبادل كطلب أى من الجانبين لتعاقد في أية عاصمة وفي تاريخ ملائم .

#### ( المادة السابعة عشرة )

( ١ ) يتم التفاوض فورا والتوقيع على العقود الخاصة اللازمة للبدء في الأعمال المنصوص عليها في المرفق رقم ( ١ ) والملحق بهذا الاتفاق ، ميعاد لا يجاوز ٣١ يناير سنة ١٩٦٥ .

( ٢ ) يحدد كلا الطرفين المختصان المواصفات الفنية الرئيسية مثل فوسفات المورد بموجب هذا الاتفاق في ميعاد لا يجاوز ٣١ يناير سنة ١٩٦٥ .

#### ( المادة الثامنة عشرة )

يعتبر هذا الاتفاق ماري المفعول حتى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٤ ويخضع الموافقة أو التصديق عليه وفقا للقوانين السائدة في كل من البلدين . وتسمى نصوص هذا الاتفاق من تاريخ توقيعه .

حرر ووقع عليه في القاهرة بتاريخ ٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ من نسختين باللغة الإنجليزية لكل منهما صفة رسمية متكافئة .

عن حكومة	عن حكومة
جمهورية بولندا الشعبية	الجمهورية العربية المتحدة
( فرانسيزيك سودرزويسكى )	( دكتور : عزيز صدقي )

#### ( المادة الثانية عشرة )

من أجل تنفيذ هذا الاتفاق :

( ١ ) يفتح البنك المركزى المصرى بالقاهرة بالنيابة عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة - في دفاتره حسابا معنى من التكاليف باسم بنك هاندلوى بوارسو ( ش . م ) بالدولارات الأمريكية ويسمى " حساب حكومة جمهورية بولندا الشعبية طبقا لاتفاق توريدات الآلات التعمدية والمعدات مقابل الفوسفات المؤرخ ٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ " .

( ٢ ) يفتح بنك هاندلوى بوارسو ( ش . م ) بالنيابة عن حكومة جمهورية بولندا الشعبية في دفاتره حسابا معنى من التكاليف باسم البنك المركزى المصرى بالقاهرة بالدولارات الأمريكية ويسمى " حساب حكومة الجمهورية العربية المتحدة طبقا لاتفاق توريدات الآلات التعمدية والمعدات مقابل الفوسفات المؤرخ ٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ " .

( ٣ ) تؤدي المدفوعات المتعلقة بتنفيذ هذا الاتفاق عن طريق مديونية أو دائنة الحسابات المذكورة آنفا طبقا لهذه المادة وفقا لشروط هذا الاتفاق وطبقا للقوانين ولوائح رقابة النقد النافذة في كلا البلدين .

( ٤ ) يتحمل الرصيد القائم لكل من الحسابات المذكورة آنفا بفائدة بسيطة بسعر ٢,٥ ٪ ( اثنان ونصف في المائة سنويا ) وتحسب الفائدة على رصيد الحسابات في ٣١ ديسمبر من كل سنة .

( ٥ ) يتفق كل من البنك المركزى المصرى بالقاهرة وبنك هاندلوى بوارسو ( ش . م ) على الترتيبات الفنية الناتجة عن هذا الاتفاق .

#### ( المادة الثالثة عشرة )

تدفع هيئات الجمهورية العربية المتحدة الضرائب والرسوم التي تفرضها سلطات الجمهورية العربية المتحدة على المبالغ المستحقة على مؤسسات التجارة الخارجية البولندية وممثليها وخبرائها وإخصائيتها الذين يقومون بنشاطهم المتعلق بالمقود في نطاق هذا الاتفاق .

وتدفع مؤسسات التجارة الخارجية البولندية الضرائب والرسوم التي قد تفرضها سلطات جمهورية بولندا الشعبية المتعلقة بتنفيذ هذا الاتفاق بما في ذلك الضرائب المفروضة على مرهبات وأجور الأفراد .

#### ( المادة الرابعة عشرة )

يخطى الجانب المدين - يوم انقضاء هذا الاتفاق - أى فروق في الحسابات المشار إليها في المادة الثانية عشرة السابقة بموجب توريدات للبضائع المشار إليها في المادة الأولى والثانية من هذا الاتفاق خلال مدة اثني عشر شهرا من تاريخ انقضائه .